الدّكتور فريد دبوشة

القانون الدّستوري في الجزائر والقانون المقارن

كتاب بيداغوجي

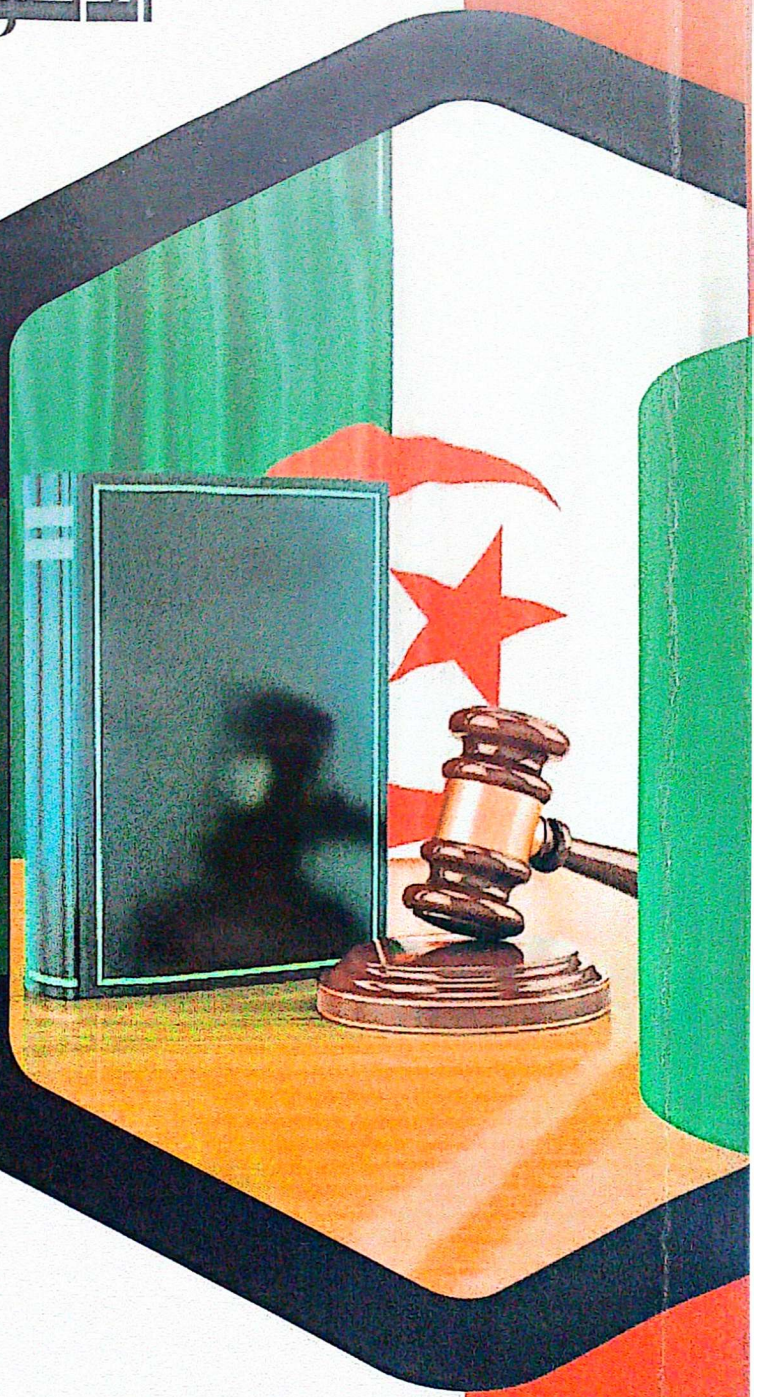

الجزء الأول
النّظريّة العامّة للدّولة
الدّستور: إطار قانوني لمؤسّسات الدّولة

مرفق بـــ :

- منهجيّة التّعليق على النّصوص القانونيّة والفقهيّة والأحكام والقرارات القضائيّة مرفقة بنموذج تطبيقي.
- نماذج عن مواضيع الأعمال الموجّهة.
- نماذج عن أسئلة الامتحانات

دار الأمة للنشر والتوزيع
Edition DAR OUMMA

Scanné avec CamScanner

كتاب بيداغوجي

من إعداد: الدكتور فريد دبوشة

أستاذ محاضر بكلية الحقوق جامعة الجزائر1

القانون الدستوري

في الجزائر والقانون المقارن

الجزء الأول:

النظرية العامة للدولة

الدستور: إطار قانوني لمؤسسات الدولة

مرفق بـــ:

- منهجية التعليق على النصوص القانونية والفقهية والأحكام والقرارات القضائية مرفقة بنموذج تطبيقي.
- نماذج عن مواضيع الأعمال الموجهة
- نماذج عن أسئلة الامتحانات

دار الأمة للنشر والتوزيع
Editions LAIMA

Scanné avec CamScanner

عنوان الكتاب: القانون الدستوري في الجزائر والقانون المقارن

اسم المؤلف: الدكتور فريد دبوشة

الحجم: 15.5× 23.5

عدد الصفحات: 485

ISBN: 978-9969-615-26-5

منشورات دارلايمة، 2025

الإيداع القانوني: سبتمبر-2025

جميع الحقوق محفوظة

للتواصل معنا

القليعة-تيبازة- الجزائر

الهاتف النقال :550.085.725 (0) 213 +

WWW NLLIBRAIRIE.COM

حقوق النشر محفوظة لمنشورات دارلايمة ©2025

يمنع طبع هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من أشكال الطباعة أو النسخ أو الترجمة أو التسجيل المرئي والمسموع أو الاختزان بالحسابات الإلكترونية وغيرها من الحقوق إلا بإذن مكتوب من دار النشر لايمة.

Scanné avec CamScanner

الفهرس

مقدمة 5

الفصل الأول

تحديد مفهوم القانون الدستوري كفرع من فروع القانون العام الداخلي

الفصل الأول : تحديد مفهوم القانون الدستوري كفرع من فروع القانون العام الداخلي11

♦المبحث الأول : تعريف القانون الدستوري وإبراز علاقته بفروع القانون الأخرى.... 11

المطلب الأول : تَبايُن فقهي حول إعطاء تعريف مُوَحد للقانون الدستوري. 12

الفرع الأول : محاولة تعريف القانون الدستوري انطلاقا من المدلول اللغوي لاصطلاح.. الدستور.....13

الفرع الثاني :تعريف القانون الدستوري انطلاقا من المعيار الشكلي.....14

الفرع الثالث :تعريف القانون الدستوري انطلاقا من المعيار الموضوعي.....15

المطلب الثاني :علاقة القانون الدستوري باعتباره فرع من فروع القانون العام الداخلي بفروع القانون الأخرى.....18

الفرع الأول :علاقة القانون الدستوري بفروع القانون العام الداخلي.....20

الفقرة الأولى: علاقة القانون الدستوري بالقانون الإداري.....20

الفقرة الثانية: علاقة القانون الدستوري بالقانون الجنائي.....22

الفقرة الثالثة: علاقة القانون الدستوري بقانون المالية.....23

الفرع الثاني: علاقة القانون الدستوري بالقانون الدولي العام. 24

الفرع الثالث :علاقة القانون الدستوري بالقانون الخاص.....25

♦المبحث الثاني :مصادر القانون الدستوري.....26

Scanné avec CamScanner

المطلب الأول :المصادر الرسمية للقانون الدستوري. 27
الفرع الأول: التشريع كمصدر رسمي أول في الدول ذات الدساتير المكتوبة. 28
الفقرة الأولى: الوثيقة الدستورية. 29
الفقرة الثانية: القوانين الاستفتائية.Lois référendaires 33
الفقرة الثالثة: المعاهدات الدولية: 34
الفقرة الرابعة: العمل التشريعي: "القانون" 35
أولا: القوانين العضوية.Les lois organiques ..... 36.
ثانيا: القوانين العادية.Les lois ordinaires.....43.
ثالثا: الأوامر الصادرة من طرف رئيس الجمهورية في حالة غياب المجلس الشعبي الوطني.
Les Ordonnances.....45
الفقرة الرابعة: التشريع الفرعي: (التنظيم Le règlement) ..... 52...
الفقرة الأولى : اللوائح المستقلة ى أو القائمة بذاتها (المراسيم الرئاسية)
Les décrets présidentiels.....53
الفقرة الثانية: اللوائح التنفيذية.....57
الفقرة الثالثة: القرارات الإدارية.....58
الفرع الثاني مكانة العرف الدستوري بالنسبة للدول التي لديها دساتير مكتوبة.....66
الفقرة الأولى: تحديد المقصود بالعرف الدستوري وتبيان أركانه. 67
أولا: الركن المادي: elément matériel –material element 68
ثانيا: الركن المعنوي: élément moral - moral element 69
الفقرة الثانية: التباين الفقهي حول الطبيعة القانونية للعرف الدستوري.....70
ثانيا: الفقه المؤيد لوجود العرف الدستوري. 71

Scanné avec CamScanner

الفقرة الثالثة: وظائف العرف الدستوري في الدول التي لديها دساتير مكتوبة. 71

أولا: العرف المُفَسِر: Coutume interprétative 72

ثانيا: العرف المُكَمِل: Coutume complémentaire 72

ثالثا: العُرف المُعَدِل. La Coutume Modificative 73

المطلب الثاني :المصادر التفسيرية للقانون الدستوري..... 74

الفرع الأول :الاجتهاد القضائي. (La jurisprudence) 74

الفرع الثاني :الفقه الدستوري. 76

أسئلة متعلقة بموضوع مصادر القانون الدستوري..... 77

الفصل الثاني

النظرية العامة للدولة

الفصل الثاني: النظرية العامة للدولة..... 81

♦المبحث الأول: تباين فقهي حول أصل نشأة الدولة..... 82

المطلب الأول النظريات الغير قانونية في تفسير أصل نشأة الدولة وأساس السلطة فيها..... 82

الفرع الأول النظريات الميتافيزيقية أو التيوقراطية كأساس لتبرير استبداد الحكام و ليس لنشأة الدولةLa Théories Théocratiques 83

الفقرة الأولى: نظرية تقديس الحاكم..... 83

الفقرة الثانية: نظرية الاختيار الإلهي للحكام..... 84

الفقرة الثالثة: الاختيار الإلهي غير المباشر: "العناية الإلهية"..... 84

الفرع الثاني: نظرية القوة والتفوق كأساس لنشأة الدولة وأساس السلطة فيها. 85

أولا: تفسير العلامة ابن خلدون لنشأة الدولة. 86

Scanné avec CamScanner

ثانيا: النظرية الماركسية: الصراع الطبقي كأساس لنشأة الدولة.....87

ثالثا: نظرية التضامن الاجتماعي.....88

الفرع الثالث: نظرية التطور العائلي والتاريخي.....89

أولا: نظرية التطور العائلي.....89

ثانيا: نظرية التطور التاريخي 90

المطلب الثاني: النظريات الديمقراطية أو القانونية في تفسير أصل نشأة الدولة و أساس السلطة فيها 90

الفرع الأول: النظرية الاتفاقية : " اتفاق الأفراد كأساس لنشأة الدولة و أساس السلطة فيها".....91

الفقرة الأولى: نظرية العقد الاجتماعي :"فكرة مفترضة لكنها جسّدت الأساس الديمقراطي لنشأة الدولة وأساس السلطة فيها".....91

أولا : تصور توماس هوبز Thomas Hobbesلنشأة الدولة في إطار نظرية العقد الاجتماعي.....92

ثانيا: تصورجون لوك John Locke لنشأة الدولة في إطار نظرية العقد الاجتماعي....94

ثالثا: تصور جون جاك روسو Jean-Jacques Rousseau لنشأة الدولة في إطار نظرية العقد الاجتماعي.....95

الفقرة الثانية: نظرية الوحدة للمفكر الألماني Jéllineck.....95

الفقرة الثالثة: عقد البيعة في الإسلام : "عقد اجتماعي حقيقي لنشأة الدولة و أساس السلطة فيها".....99

الفرع الثاني: النظريات المفسرة لنشأة الدولة على أساس دستوري.....100

Scanné avec CamScanner

الفقرة الأولى: نظرية الهرم القانوني أو مبدأ تدرج القوانين للفقيه النمساوي كلسن KELSSEN.....100

الفقرة الثانية: نظرية تأسيس السلطة للفقيه جورج بيردو G.BURDEAU:"نشأة الدولة تكون بالانتقال من سلطة الأشخاص إلى سلطة المؤسسات".....101

الفرع الثالث: نظرية المؤسسة للفقيه موريس هوريو Maurice Hauriou:"الدولة هي مؤسسة المؤسسات 102

أسئلة متعلقة بموضوع أصل نشأة الدولة وأساس السلطة فيها.....103

♦المبحث الثاني: تحديد أركان الدولة وخصائصها.....104

المطلب الأول: الأركان والركائز التي تقوم عليها الدولة.....106

الفرع الأول: العنصر البشري في الدولة. 106

الفقرة الأولى: المدلول الاجتماعي للشعب.....107

الفقرة الثانية: المدلول السياسي للشعب. 108

الفقرة الثالثة: الفرق بين الشعب Le peuple والسكان La population. 109

الفقرة الرابعة: التمييز بين الشعب والأمة. 110

أولا: النظرية الموضوعية:.....110

ثانيا:النظرية الشخصية:.....111

ثالثا: النظرية المادية أو الماركسية: 111

الفرع الثاني: الرقعة الجغرافية (الإقليم). 111

النقرة الأولى: نطاق الإقليم.....112

أولا: الإقليم البري أو اليابسة.....112

Scanné avec CamScanner

ثانيا: الإقليم البحري..... 112

ثالثا: الإقليم الجوي. 113

الفقرة الثانية: طبيعة حق الدولة على إقليمها. 114

الفرع الثالث :السلطة السياسية..... 114

الفقرة الأولى: التميز بين صاحب السلطة وبين من يمارسها..... 115

الفقرة الثانية: التميز بين السلطة المتمتعة بالشرعية والسلطة المتمتعة بالمشروعية..... 116

المطلب الثاني :الخصائص المميزة للدولة. 117

الفرع الأول: تمتع الدولة بالشخصية المعنوية: " الدولة شخص معنوي إقليمي متميز عن الأشخاص المعنوية الأخرى"..... 118

الفقرة الأولى : تعريف الشخصية المعنوية : "التميز بين الشخص الطبيعي و الشخص المعنوي"..... 119

الفقرة الثانية: أنواع الأشخاص المعنوية. 122

أولا: أشخاص معنوية إقليمية..... 123

ثانيا: أشخاص معنوية مرفقية أو مصلحية..... 124

الفقرة الثالثة: الآثار المترتبة على الاعتراف بالشخصية الاعتبارية. 125

الفقرة الرابعة:مظاهر تميّز الدولة باعتبارها شخص معنوي إقليمي عن باقي الأشخاص المعنوية الأخرى..... 127

أولا: خصائص الشخصية المعنوية للدولة. 128

ثانيا: الآثار المترتبة على تمتع الدولة بالشخصية الاعتبارية. 128

الفرع الثاني السيادة. La souveraineté..... 133

Scanné avec CamScanner

الفقرة الأولى: تعريف السيادة..... 133

الفقرة الثانية: مظاهر السيادة..... 134

أولا: السيادة الداخلية والخارجية..... 134

ثانيا: السيادة الإقليمية والسيادة الشخصية..... 135

ثالثا: السيادة السلبية والسيادة الايجابية..... 136

الفقرة الثالثة: صاحب السيادة في الدولة..... 136

أولا: نظرية سيادة الأمة. La Souveraineté Nationale..... 137

1-مضمون نظرية سيادة الأمة..... 137

2- النتائج المترتبة على نظرية سيادة الأمة والانتقادات الموجهة لها..... 138

ثانيا: نظرية سيادة الشعب.La Souveraineté Populaire 140

1-مضمون نظرية سيادة الشعب. 141

2- النتائج المترتبة على نظرية سيادة الشعب والانتقادات الموجهة لها..... 141

ثالثا: موقف المؤسس الدستوري الجزائري من نظرية سيادة الأمة وسيادة الشعب. 144

أسئلة متعلقة بموضوع أركان الدولة وخصائصها 149

♦المبحث الثالث:الأشكال القانونية للدولة.Les Formes juridiques de l'Etat 150

المطلب الأول :الدولة البسيطة أو الموحدة.L'Etat simple ou unitaire..... 150

الفرع الأول :أسلوب المركزية الإدار La décentralisation administrative.. 151

الفرع الثاني:أسلوب اللامركزية الإدارية كمبدأ أساسي للتنظيم الإداري في الدولة الموحدة : "مبدأ تقني وديمقراطي"..... 160

المطلب الثاني :الدولة الفيدرالية: النموذج المثالي للدولة المركبة L'Etat composé... 175

Scanné avec CamScanner

الفرع الأول :مفهوم الاتحاد الفيدرالي أو الدولة الفيدرالية L'Etat Fédéral.....176

الفقرة الأولى: تعريف الدولة الفيدرالية.....176

الفقرة الثانية: نشأة الاتحاد الفيدرالي.....178

الفقرة الثالثة: التمييز بين الاتحاد الفيدرالي والاتحاد الكونفدرالي.....179

الفرع الثاني:مبادئ تنظيم الدولة الفيدرالية كضمانة لتجسيد الرغبة في التوحد و الحفاظ على التنوع.....181

الفقرة الأولى: مبدأ الاستقلالية الداخلية للمؤسسات.....181

الفقرة الثانية: مبدأ المشاركة 182

الفقرة الثالثة : مبدأ التراكيب أو الازدواجية Le principe de la superposition.....183

أسئلة متعلقة بموضوع الأشكال القانونية للدولة.....186

الفصل الثالث

الدستور: إطار قانوني لمؤسسات الدولة

الفصل الثالث :الدستور: إطار قانوني لمؤسسات الدولة 18989

♦المبحث الأول: طرق وضع الدساتير.....190

المطلب الأول: الأساليب الغير ديمقراطية في وضع الدساتير.....191

الفرع الأول :الدستور عبارة عن منحة من الحاكم كغطاء للحكم المطلق. 191

الفرع الثاني :الدستور عبارة عن عقد : خطوة إلى الأمام باتجاه الديمقراطية. 192

المطلب الثاني :الأساليب الديمقراطية في وضع الدساتير. 193

الفرع الأول : وضع الدستور عبر الجمعية التأسيسية: "تكريس حقيقي للسيادة الشعبية".....195

Scanné avec CamScanner

الفقرة الأولى: السلطة التأسيسية الأصلية. 195
الفقرة الثانية: تعديل الدستور عبر السلطة التأسيسية الفرعية أو المنشأة أو المشتقة. 196
الفرع الثاني :وضع الدستور عبر الاستفتاء الشعبي. 197
الفقرة الأولى: الاستفتاء الشعبي بمثابة تعبير ديمقراطي حقيقي..... 197
الفقرة الثانية: اللجوء للاستفتاء الشعبي سلطة يستأثر بها رئيس الجمهورية..... 188
المبحث الثاني :أنواع الدساتير..... 200
المطلب الأول :أنواع الدساتير من حيث شكلها وطرق تعديلها. 200
الفرع الأول :الدساتير المكتوبة أو المدونة والدساتير العرفية..... 201
الفرع الثاني :الدساتير الجامدة والدساتير المرنة. 203
الفقرة الأولى: الدساتير المرنة.Constitutions souples..... 203
الفقرة الثانية: الدساتير الجامدة. Constitutions rigides 203
أولا: تعريف الدستور الجامد. 204
ثانيا: إجراءات تعديل الدساتير الجزائرية باعتبارها دساتير جامدة..... 204
1- إجراءات تعديل الدستور..... 205
أ- المبادرة باقتراح التعديل الدستوري: مرحلة تؤكد سيطرة واضحة لرئيس الجمهورية على التعديل الدستوري..... 205
ب- مرحلة قبول المبادرة باقتراح التعديل الدستوري. ..... 206.
ج- دور الشعب في الموافقة النهائية على التعديل الدستوري :" التراجع عن مكتسبات دستور 1963"..... 206
ج-1: دور الشعب في الموافقة على التعديل الدستوري إذا كانت المبادرة من طرف

Scanné avec CamScanner

رئيس الجمهورية:" المبدأ والاستثناء".....207

ج-2: دور الشعب في الموافقة النهائية على التعديل الدستوري في حالة ما إذا كانت المبادرة من طرف أعضاء البرلمان.....208

2- القيود الواجب احترامها من طرف ا لسلطة التأسيسية المشتقة عند تعديل الدستور.....209

أ- منع تعديل الدستور في بعض الفترات:(حظر زمني).....209

ب- منع تعديل بعض أحكام الدستور:(حظر موضوعي).....210

المطلب الثاني:أنواع الدساتير بحسب مضمونها.....214

الفرع الأول:دستور قانون.Constitution Lois.....214

الفرع الثاني:دستور برنامج.Constitution programme.....215

المطلب الثالث: الدساتير الصغيرة أو المؤقتة.....216

الفرع الأول :الدستور الصغير بمثابة دستور مؤقت لتسيير مرحلة استثنائية تمر بها الدولة.....216

الفرع الثاني : ثراء التجربة الدستورية الجزائرية بالدساتير المؤقتة : " أمر 10 جويلية 1965 كأول دستور مؤقت ".....216

أسئلة متعلقة بموضوع طرق وضع الدساتير وأنواعها.....217

♦المبحث الثالث:ضمانات حماية سمو الدستور.....222

المطلب الأول:النماذج المختلفة للرقابة على دستورية القوانين بالنظر للجهة المخول لها ممارسة الرقابة.....224

الفرع الأول: الرقابة السياسية على دستورية القوانين: " النظام الدستوري

Scanné avec CamScanner

الفرنسي مهد الرقابة السياسية على دستورية القوانين".....224
الفقرة الأولى: تجربة الرقابة السياسية على دستورية القوانين عبر هيئة مجلس للشيوخ الحامي لدستور.....225
الفقرة الثانية: تجربة الرقابة السياسية على دستورية القوانين عبر هيئة اللجنة الدستورية في إطار دستور 27 أكتوبر 1946.....226
الفقرة الثالثة: التجربة الحالية في إسناد الرقابة على دستورية القوانين عبر هيئة المجلس الدستوري بداية من دستور الجمهورية الخامسة 1958.....227
أولا: تركيبة المجلس الدستوري في إطار دستور 1958 و التعديلات اللاحقة له...227
ثانيا: الهيئات المخول لها إخطار المجلس الدستوري.....228
ثالثا: اختصاصات المجلس الدستوري في مجال الرقابة على دستورية القوانين.....229
الفرع الثاني الرقابة القضائية على دستورية القوانين.....229
الفقرة الأولى: الرقابة القضائية على دستورية القوانين عن طريق الدعوى الأصلية أو الإلغاء: "النمط الأوروبي".....230
أولا: خصائص الرقابة القضائية على دستورية القوانين عن طريق الدعوى الأصلية.....231
ثانيا: أشكال الرقابة على دستورية القوانين عن طريق الدعوى الأصلية.....232
الفقرة الثانية: الرقابة القضائية على دستورية القوانين عن طريق الدفع أو الامتناع: " النمط الامريكي".....233
أولا: قضية ويليام ماربوري ضد ج يمس ماديسون بمثابة حجر الزاوية في ممارسة القضاء الأمريكي للرقابة على دستورية القوانين.....233

Scanné avec CamScanner

ثانيا: مضمون الرقابة القضائية على دستورية القوانين عن طريق الدفع أو الامتناع....235
ثالثا: خصائص الرقابة القضائية على دستورية القوانين عن طريق الدفع أو الامتناع.....236
رابعا: آليات تحريك الرقابة على دستورية القوانين عن طريق الدفع أمام المحاكم الأمريكية.....238
1- الرقابة على دستورية القوانين عن طريق الدفع . Le contrôle par voie d'exception.....238
2- الرقابة القضائية على دستورية القوانين عن طريق الأمر القضائي L'injonction.....238
3- الرقابة القضائية على دستورية القوانين عن طريق الحكم التقريري Le jugement déclaratoire.....239
المطلب الثاني : تطور مبدأ الرقابة على دستورية القوانين عبر الدساتير الجزائرية المتعاقبة: " إسناد وظيفة حماية سمو الدستور لمحكمة دستورية بدلا من المجلس الدستوري".....240
الفرع الأول : مظاهر تميز المحكمة الدستورية عن المجلس الدستوري من خلال التركيبة البشرية.....244
الفقرة الأولى: مستجدات التعديل الدستوري لسنة 2020 المتعلقة بتشكيلة المحكمة الدستورية.....245
1: تغليب أسلوب الانتخاب على أسلوب التعيين في عملية اختيار أعضاء المحكمة الدستورية.....248
2: تدعيم تركيبة المحكمة الدستورية بالكفاءات المتخصصة في القانون الدستوري:

Scanné avec CamScanner

" إضافة نوعية وتجربة فريدة من نوعها".....249
ثانيا: غياب التمثيل المتوازن للسلطات في تركيبة المحكمة الدستورية.....258
1: الاستمرارية في الحفاظ على نفس عدد الأعضاء المعيّنين من طرف رئيس ا لجمهورية من بينهم رئيس المحكمة الدستورية:" التقليص من ضمانات الاستقلالية العضوية".....269
2: التقليص من ممثلي السلطة القضائية ضمن تشكيلة المحكمة الدستورية.....270
3: مبررات إستبعاد ممثلي السلطة التشريعية من التواجد ضمن تشكيلة المحكمة الدستورية ولأول مرة عبر كافة الدساتير المتعاقبة:"ضمان الحياد والاستقلالية".....271
الفقرة الثانية: تشديد شروط العضوية في المحكمة الدستورية:"ضمانة لاستقلاليتها و كفاءة أعضائها".....272
أولا: شروط العضوية في المحكمة الدستورية بالنسبة للأعضاء المنتخبين والمعيّنين.....273
ثانيا: تشديد شروط العضوية بالنسبة لرئيس المحكمة الدستورية: "نفس شروط الترشح لرئاسة الجمهورية باستثناء شرط السن".....273
الفقرة الثالثة: ضمانات ممارسة العضوية في المحكمة الدستورية.....275
أولا: أداء اليمين أمام الرئيس الأول للمحكمة العليا وليس أمام رئيس الجمهورية.....275
ثانيا: تمتع أعضاء المحكمة الدستورية بالحصانة.....276
ثالثا: ضمانات عدم القابلية لعزل أعضاء المحكم الدستورية.....278
رابعا: تكريس حالة التنافي كضمانة لاستقلالية أعضاء المحكمة الدستورية في ممارسة مهامهم الدسورية.....289
خامسا: تحديد مدة عضوية أعضاء المحكمة الدستورية.....290
الفرع الثاني :مستجدات التعديل الدستوري لسنة 2020 المتعلقة باختصاصات المحكمة الدستورية.....295

Scanné avec CamScanner

الفقرة الأولى: الإختصاص الرقابي للمحكمة الدستورية في مجال الرقابة على دستورية القوانين. 297
أولا: وظيفة المحكمة الدستورية في ممارسة الرقابة الإجبارية على دستورية القوانين. ...298
1: رقابة مطابقة القوانين العضوية للدستور.....300
2: رقابة مطابقة النظام الداخلي لغرفتي البرلمان مع الدستور.....306
3: خضوع الأوامر الصادرة من طرف رئيس الجمهورية في الحالات العادية إلى رقابة سابقة ووجوبية من طرف المحكمة الدستورية: "شرط مستحدث".....307
ثانيا: الرقابة الاختيارية على دستورية القوانين والتنظيمات والمعاهدات: "تكريس الرقابة السابقة واللاحقة".....315
1: النصوص القانونية الخاضعة للرقابة الدستورية السابقة.....318
2: النصوص القانونية الخاضعة للرقابة الدستورية اللاحقة 320
أ: توسيع الرقابة الدستورية على التنظيمات في إطار التعديل الدستوري لسنة 2020 : " الرقابة على التنظيم التقل وليس على المراسيم التنفيذية".....322
ب: تعزيز الرقابة اللاحقة عبر آلية الدفع بعدم الدستورية.....327
ثالثا: ضوابط عمل المحكمة الدستورية في مجال الرقابة على دستورية القوانين.....332
1: ممارسة المحكمة الدستورية لوظائفها الرقابية مرتبط بالإخطار أو الإحالة : " المحكمة الدستورية لا تتحرك تلقائيا".....332
2: الضوابط الإجرائية للفصل في الإخطار و الإحالة في مجال الرقابة على دستورية القوانين.....343
الفقرة الثانية: الاختصاصات المستحدثة في إطار التعديل الدستوري لسنة 2020 ..356
أولا: إمكانية إخطار المحكمة الدستورية بشأن الخلافات التي قد تحدث بين السلطات

Scanné avec CamScanner

الدستورية: "دور فعّال في التحكيم بين السلطات الدستورية".....357

ثانيا: إمكانية إخطار المحكمة الدستورية حول تفسير حكم أو عدة أحكام دستورية: "المحكمة الدستورية هي المؤسسة الوحيدة المخول لها تفسير أحكام الدستور.....368

ثالثا: إمكانية إخطار المحكمة الدستورية من أجل استصدار قرار رفع الحصانة البرلمانية: " اختصاص مستحدث ولأول مرة عبر كافة الدساتير المتعاقبة".....375

الفقرة الثالثة: تمكين القضاء الدستوري من ممارسة وظائف أخرى خارج المجال الرقابي.377

أولا: صلاحيات استشارية مستحدثة بموجب التعديل الدستوري.....377

ثانيا: الصلاحيات الإستشارية التي كان يمارسها المجلس الدستوري ولم يطرأ عليها أي تعديل في إطار التعديل الدستوري لسنة2020.....382

أسئلة متعلقة بموضوع ضمانات حماية سمو الدستور.....411

خاتمة.....415

منهجية التعليق على النصوص القانونية والفقهية 417

نموذج تطبيقي للتعليق على نص قانوني 423

منهجية التعليق على الأحكام والقرارات القضائية 428

نموذج تطبيقي للتعليق على الأحكام والقرارات القضائية.....431

قائمة المصادر والمراجع.....437

قائمة المصادر والمراجع باللغة الفرنسية: 466

Scanné avec CamScanner